409085 ـ حكم الدعاء بالعتق من النار في غير شهر رمضان؟

السؤال

هل يجوز طلب العتق من النار في غير رمضان؟ وهل يعتق الله أحدا من النار في غير رمضان إذا دعاه أو بعمل صالح بحيث يعتقه، ولا يدخل النار أبدا؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ما ورد من أن الله تعالى في شهر رمضان يعتق جمعا من عباده من النار، كما سبق في جواب السؤال رقم:(50699)؛ فهذا يراد به بيان مزيد فضل شهر رمضان، وأنه من مواسم العتق من النيران، والتوبة على العباد ورحمتهم، ولا يلزم منه ، بوجه من الوجوه : أنه لا يعتق في غيره، كما أن الله تعالى جعل أوقاتا فاضلة للدعاء، حث فيها على الاجتهاد فيه كالسجود وثلث الليل الآخر، فهذا لا يعني أن الدعاء في غيره لا يستجاب.

فيشرع للمسلم أن يسأل الله تعالى في أيّ وقت من السنة أن يعتق رقبته من النار، فالأصل في الدعاء الجواز فلا ينهى عن دعوة إلا دعوة تخالف الشرع.

والعتق من النار معناه سؤال الله أن يخلصه من عذاب النار وينجيه منها وأن يكرمه بالجنة، وهذا أمر قد ندب إليه الشرع في كل يوم وليلة.

عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَجُلٍ: كَيْفَ تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ؟

قَالَ: أَتَشَهَّدُ وَأَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ، أَمَا إِنِّي لَا أُحْسِنُ دَنْدَنَتَكَ وَلَا دَنْدَنَةَ مُعَاذٍ.

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: حَوْلَهَا نُدَنْدِنُ رواه أبو داود (792)، وصححه الألباني في "صحيح سنن أبي داود" (792).

قال ابن رجب رحمه الله تعالى:

" ومن أهم ما يسأل العبد ربه مغفرة ذنوبه، أو ما يستلزم ذلك كالنجاة من النار، ودخول الجنة، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: (حَوْلَهَا نُدَنْدِنُ) يعني: حول سؤال الجنة والنجاة من النار " انتهى من "جامع العلوم والحكم" (2/404).

والله إذا شرع الدعاء في موضع فلا شك أنه شرعه ليستجيب للداعي.

قال الله تعالى: وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ غافر/60.

وقال تعالى:

وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ البقرة/186.

والله أعلم.